381 - شرح سنن أبي داود : باب الرخصة في ذلك - الحديث 381 || ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال ابو داوود علينا وعليه رحمة الله حدثنا مسدد - 00:00:02

قال حدثنا محمد ابن جابر عن قيس ابن طلق باسناده ومعناه وقال في الصلاة نعم هذا الحديث برقم مئة وثلاث وثمانين ساقه بعد الحديث مئة واثنتين وثمانين وهذا من رواية مسدد - 00:00:26

قال حدثنا محمد ابن جابر عن قيس ابن طلق باسناده ومعناه اي بتكملته باعتبار قيس ابن طلق عن ابيه الحديث لكن في هنا زيادة في الصلاة لكن هذي الزيادة من زادها زادها محمد بن جابر - 00:00:49

ففي السند الاول يروي الحديث عن قيس ابن ظن عبد الله بن بدر وهنا يرويه محمد بن جابر ومحمد بن جابر محمد ابن جابر ابن سيار ابن طلق الحنفي ابو عبد الله اليماني اخو ايوب - 00:01:07

مات بعد السبعين ومئة وهو ضعيف. فهذه الزيادة لا قيمة لها لضعفها وهناك مسألة مهمة ما يتعلق بزيادة الثقات اشتهر قديما القول بقبول زيادة الثقة وزيادة الثقة لا تقبل مطلقا ولا ترد مطلقا. كما حرره الزيلعي في كتابه النفيس نصب الراية - 00:01:25

فالزيادة كهذه زيادة شاذة ونستطيع ان نقول عنها زيادة منكرة ونستطيع ان نقول زيادة ضعيفة ونستطيع ان نقول زيادة غير صحيحة لا الزيادات التي حصلت خلال لما يأتينا ثقة ويزيد لفظة من الفاظ الحديث - 00:01:54

وهو يروي الحديث عن شيخ وعن هذا الشيخ يرويه عدد من الرواة فيأتي احد الثقات فيزيد زيادة في الخبر من قال بان زيادة الثقة منقولة؟ قالوا ارأيت لو انه روى حديثا اليس يقبل - 00:02:16

وقالوا كذلك تقبل زيادته اذا زاد. لكن هذا القياس قياس مع الفارق لانه ان يروي الراوي الخبر شيء فقط وان يزيد شيء لا يوجد عند بقية التلاميذ عن نفس الشيخ وهذا محله نظر - 00:02:31

بالزيادات الزيادات الثقة قد تقبل اذا جاءت القرائن تدل على قبولها. وقد ترد اذا جاءت القرائن تدل على ردها وقد يتوقف فيها اهل الحديث ولذلك هذه مسألة تحتاج الى الممارسة العملية - 00:02:47

فان الممارسة العملية هي التي تبين الامر هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:03:05